

٧/١٤

١٢١٠٩
٩/٥

الجمهورية العراقية

كوساري عديراق
رئيسة مبنديويه نسي كئسي به نجومه نسي وه زويران
REPUBLIC OF IRAQ

General Secretariat of the Council of Ministers



٨٥٠٨
٢٩٤

جمهورية العراق
الامانة العامة لمجلس الوزراء



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان
العدد: ش.ز.ل. / ١٠ / ١٠ / ٥ / ١٩٣١
التاريخ: ٣١ / ٨ / ٢٠٢٣



وزارة المالية / مكتب الوزير
المصرف العراقي للتجارة / مكتب رئيس مجلس الإدارة
الموضوع / إعادة مبلغ الاعتمادات المستندية

ربطاً بقرار مجلس الوزراء رقم ٢٣٤٩٩٦ (لسنة ٢٠٢٣ ، المأخوذ في الجلسة الاعتيادية الخامسة والثلاثين ، المنعقدة في ٣١ / ٨ / ٢٠٢٣)
لأخذ ما يقتضي من اعلامنا ، مع التقدير ...

المرفقات :

- قرار مجلس الوزراء المنكور انفاً .
- الأوليات ذات العلاقة .



د. حميد فعيم الغزي
الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٣/٨/٣٠

١ - د. مستعد الحسيني

٢ - بحكم علاقاته مع مستعد الحسيني
٣ - مستعد الحسيني

١ - الوكيل

٢ - مستعد الحسيني

٣ - السيد طبريزي
تفضلتم ب...
٩/٥

٩/٥
(٢-١)

٩/٥



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان
العدد: ش.ن.ز.ل. / ١٠ / ١ / ٥ / ٢٠٢٣

التاريخ: ٢٠٢٣ / ١٠ / ٣١

صورة عنه الى:

ربطاً بقرارات مجلس
الوزراء / للاطلاع
مع التقدير ...

- مكتب رئيس مجلس الوزراء
- مجلس النواب العراقي / مكتب الأمين العام لمجلس النواب
- رئاسة مجلس الوزراء / هيئة المصارف
- الوزارات كافة / مكتب الوزير
- وزارة المالية / دائرة الموازنة / لأخذ الإجراءات اللازمة
- الجهات غير المرتبطة بوزارة كافة
- الهيئة العليا للتنسيق بين المحافظات / مكتب المنسق العام
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب نائب الأمين العام / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية (مكتب رئيس الدائرة) / للعلم ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / قسم متابعة تنفيذ قرارات وتوجيهات مجلس الوزراء / للتأشير ، والمتابعة ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة الإدارية والمالية / للاطلاع ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الإعلام والاتصال الحكومي / لأخذ الإجراءات الملائمة ، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / قسم البريد المركزي / للحفاظ ، مع التقدير ...

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كۆماری عیراق
نه مینداریه نه گهشی نه انجومه نه وه زیوان
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers



جمهوریة العراق
الامة العراقية
مجلس الوزراء

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٢٣٤٩٩) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على ما عرضته وزيرة المالية عرضاً طارئاً خلال اجتماع مجلس الوزراء ، وما جاء في كتاب وزارة المالية المرقم بالعدد (٢٦٥١٣) المؤرخ في ٢٠٢٣/٧/٣ ، وإستناداً إلى أحكام المادة (٣٣) من قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات المالية (٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥) .
قرّر مجلس الوزراء في جلسته الاحتياضية الخامسة والثلاثين المنعقدة في ٢٠٢٣/٨/٢٩ ما يأتي :

إعادة المصرف العراقي للتجارة (TBI) مبلغ الاعتمادات المستندية المفتوحة لديه من الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ، المنتهية الصلاحية والمتقّرة من الاعتمادات بعد سداد أقيام البضاعة إلى الخزينة العامة للدولة وتقييدها إيراداً نهائياً للخزينة العامة على أن يكون التنسيق بينه والجهات المصدرة للاعتماد .

د. حفيد نعيم النوري

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٣/٨/٣٠

Republic of Iraq
Ministry of Finance



جمهورية العراق
وزارة المالية
الداخلة / الموازنة

No:
Date:

قسم اعداد الموازنة الجارية / ٥٠٥

العدد:
التاريخ:

٣٦٥١٢

٤/٣



الى / المصرف العراقي للتجارة / مكتب المدير العام

م/ تمويل

تهدي هذه الوزارة تحياتها ...

نشيركم لأحكام المادة (٢٦) من قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنوات (٢٠٢٣ و٢٠٢٤ و٢٠٢٥) المتضمنة :-

(على المصرف العراقي للتجارة (TBI) اعلان مبلغ الاعتمادات المستندية المقفولة لديه من الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة المنتهية الصلاحية المتبقي من الاعتمادات بعد سداد أقيام البضاعة الى الخزينة العامة للدولة وتقييدها ايرادا" نهائيا" للخزينة العامة على ان يتم التنسيق مع الجهات المصدرة للاعتماد .

لاتخاذ ما يلزم بشأنه ... مع التقدير .

طيف سامي محمد
وزير المالية

٢٠٢٣ / /

نسخه منه الى / -

الداخلة الادارية والمالية / قسم الضريبة / تعرض الارشفة ... مع التقدير

احلام / ٥-١٧



الوقائع العراقية

وهقايعى عيراقى

الجمهورية العراقية

كوبرى عيراقى

نصلى عيراقى

وهزاره لى دادى دهسك دهكات

العدد
٤٧٢٦

فانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٣ من القولة العامة

الاحلابة لجمهورىة العراق للسنة العالمة

(٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥)

العدد ٤٧٢٦ ٨ ذوالحجة ١٤٤٤ هـ / ٢٦ حزيران ٢٠٢٣ م السنة الرابعة والمستمون
رماره ٤٧٢٦ ٨ ذوالحجة ١٤٤٤ ك/٢٦ حوزميران ٢٠٢٣ ز سالى شهست وچوارمىن



باسم الشعب
رئاسة الجمهورية

قرار رقم (١١)

بناءً على ما أقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٢) من الدستور.
قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٢١ .
إصدار القانون الآتي:

رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٣

قانون

الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنوات المالية

(٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥)

(الفصل الأول)

الإيرادات

المادة-١- أولاً: أ- تقدر إيرادات الموازنة العامة الاتحادية للسنة المالية (٢٠٢٣)، بمبلغ (١٣٤,٥٥٢,٩١٩,٠٦٣) ألف دينار (مائة وأربعة وثلاثين ترليون وخمسمائة واثنين وخمسين ملياراً وتسعمائة وتسعة عشر مليوناً وثلاثة وستين ألف دينار) حسبما مبين في (الجدول أ- الإيرادات على وفق الأعداد) الملحق بهذا القانون.

ب- احتساب الإيرادات المخمّنة من تصدير النفط الخام على أساس معدل سعر (٧٠) دولار (سبعين دولار) للبرميل الواحد ومعدل تصدير قدره (٣,٥٠٠,٠٠٠) برميل يومياً (ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف برميل يومياً) يضمنها (٤٠٠,٠٠٠) برميل يومياً (اربعمائة ألف برميل يومياً) عن كميات النفط الخام المنتج في إقليم كردستان على أساس سعر صرف (١٣٠٠) دينار (الغد وثلاثمائة دينار) لكل دولار وتفيد جميع الإيرادات المتحققة فعلاً إيراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة.

قرانين

ثانياً: تلتزم الوزارات الاتحادية والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات بشراء احتياجاتها من منتجات الصناعة المحلية في القطاع (العام والخاص والمختلط) على أن لا تقل نسبة القيمة المضافة التصنيعية الى هذه المنتجات عن (٣٠%) (ثلاثين من المائة) بشرط توفر الجودة والمواصفات النوعية المعتمدة.

المادة ٣١- لوزارة الموارد المائية بيع واستثمار ناتج كري الانهر والغوارق مجهولة المالك داخل العراق وقيدها الى الخزينة العامة للدولة ، على أن يعاد تخصيص نسبة (٣٠%) (ثلاثين من المائة) من الإيرادات للوزارة المذكورة لتغطية نفقاتها بما فيها نفقات كري الانهر ورفع الغوارق وتزول النسبة المتبقية إلى الخزينة العامة وعلى المشركي نقل ناتج كري الانهر خلال مدة أقصاها (٩٠) (تسعون يوماً) من تاريخ الاظفة القطعية استثناءً من قانون بيع وإيجار اموال الدولة رقم (٢٩) لسنة (٢٠١٣).

المادة ٣٢- لوزير المالية الاتحادي زيادة الاعتمادات المصدقة واللازمة لتغطية كُلف الأعمال التي يقوم بها المركز الوطني للمختبرات الإنشائية والمركز الوطني للاستشارات الهندسية التابع لوزارة الإعمار والإسكان والبلديات والأشغال العامة، وهيأة المسح الجيولوجي، ودائرة البحث والتطوير التابعة لوزارة الصناعة والمعادن، بنسبة لا تزيد على (٥٠%) (خمسين من المائة) من الإيرادات المتأتية عن تنفيذ تلك الأعمال استثناءً من المادة (٢٣ - أ) من الفصل الرابع من قانون الإدارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة (٢٠١٩) المعدل على أن تصرف المبالغ لتطويرها ودعم ملاكاتها الفنية والإدارية ضمن تصنيف حسابات المنح والإعانات وخدمة الدين والمصاريف الأخرى.

المادة ٣٣- على المصرف العراقي للتجارة (TBI) اعادة مبلغ الاعتمادات المستندية المفتوحة لديه من الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة، المنتهية الصلاحية والمتبقي من الاعتمادات بعد سداد قيمة الصناعة الى الخزينة العامة للدولة وتقليدها ايراداً نهائية للخزينة العامة على ان يتم التنسيق مع الجهات المصدرة للاعتماد.